

سنن ابن ماجه

2466 - حدثنا عبد اﻟﻤﻨﺎن بن عامر بن زراره . ثنا شريك عن ابي اسحاق عن عطاش عن رافع بن خديج قال قال رسول اﻟﻠﻪ ﺃﻧﻰ (من زرع في ارض قوم بغير اذنهم فليس له مم الرع شيء وترد عليه نفقته) . K صحيح